

شرح مختصر التحرير للشيخ حسن بخاري الدرس 5 في 81-2-0441هـ

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له

الحمد في الآخرة والاولى واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله امام - 00:00:00

الانبياء وخاتم المرسلين صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذا هو

المجلس الخامس من مجالس شرح مختصر التحرير في اصول الفقه. وهذا المجلس متابعة - 00:00:20

بما تقدم في المقدمات التي ساقها المصنف رحمه الله تعالى فيما درج عليه الاصوليون في ايرادها بين يدي مسائل هذا العلم ومباحثه

المقصودة لذاتها وهذا المجلس في يوم السبت الثامن عشر من شهر صفر سنة الف واربعمئة واربعين. تقدم ان المقدمات التي يريدها

الاصوليون - 00:00:40

اما ان تكون لغوية او منطقية او شرعية. وما زلنا في تنمة الحديث عن المقدمات اللغوية. وقد تقدم في مجلس الدرس الماضي

حديث المصنف رحمه الله عن الدلالة وتقسيماتها والحديث ايضا عن بعض المصطلحات التي يوردها - 00:01:05

الاصوليون مثل المتواطىء والمشتراك والكلي والجزئي وقف بنا الحديث عند تقسيم مصنف بهذه الالفاظ من حيث الدلالة الى الحقيقة

والمجاز. وفيه ثلاثة فصول هي موضع درسنا اليوم ان شاء الله تعالى - 00:01:26

نعم. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولمشايخه

ولوالديه وللمسلمين اجمعين. قال المصنف رحمه الله فصل الحقيقة لغوية وهي قول مستعمل في وضع اول كاسد - 00:01:44

وعرفية ما خص عرفا ببعض مسمياته عامة كدابة لفرس او خاصة قال رحمه الله فصل الحقيقة حديث الاصوليين تبعا للغويين

والبلاغيين في تقسيم اللفظ من حيث الدلالة الى حقيقة ومجاز - 00:02:14

يأتي في سياق استعمالات العرب لمثل هذه الكلمات والالفاظ ويدرك من يعرف العربية ويستعملها ان العرب ربما تطلق اللفظة الواحدة

او التركيب الواحد ويريدون به اكثر من معنى. وهذا التوسع في الاستعمال كما هو في لسان العرب هو في الالسنه الاخرى ايضا. وكلما

- 00:02:38

اكانت اللغة اوسع في الاستعمال كانت اكثر دلالة على قوة اللغة وعمقها وجلالة قدرها والعربية من بين اللغات اوسعها في هذا الباب

في الاتساع من حيث الاستعمال. هذا الاتساع يأتي على وجوه بعضها هو المقصود - 00:03:02

الاساس في اللغة ويسمى الحقيقة وبعضها يأتي استعمالا اظافيا ويسمى المجاز. فالحقيقة ان تقول الاسد وتريدين به الحيوان

المعروف المفترس. او تطلق الاسد وتريد به الرجل لشجاعته فالاول يسمونه حقيقة والثاني يسمونه مجازا. بدأ رحمه الله بتعريف

الحقيقة واقسامها. والحقيقة - 00:03:20

في اصلها اللغوي في اللفظ فعيلة الحقيقة فعيلة من الحق اما ان تكون بمعنى فاعل ويكون المراد بها الثابت لان الحق هو الثبوت. او

ان تكون بمعنى فتكون بمعنى المثبت فحقيقة اما بمعنى ثابت او بمعنى مثبت وهذا من حيث الاشتقاق اللغوي - 00:03:46

قال الحقيقة لغوية وعرفية او شرعية كما سيأتي في التقسيم. اذا الحقائق ثلاثة انواع اما ان تكون لغوية او تكون عرفية او تكون

شرعية. ويسند كل نوع الى اصله. فالحقيقة اللغوية اتية من وضع - 00:04:13

اللغة في الاستعمال والحقيقة العرفية عائدة الى العرف ايضا في التداول والاستعمال. والشرعية عائدة الى اصطلاح الشارع في تقرير الالفاظ على تلك المعاني. تعريف الحقيقة قبل تقسيماتها قال قول مستعمل في وضع اول. قول - [00:04:33](#) مستعمل في وضع اول. وتعريف بعض الاصوليين بقولهم اللفظ المستعمل عدل عنه المصنف الى قول بدلا من لفظ وكلاهما جنس في التعريف لكن قول جنس قريب لان لفظ جنس بعيد يشمل المستعمل والمهمل. اما القول فلا يستعمل فلا يطلق الا على المستعمل منه. قوله قول مستعمل - [00:04:53](#)

في وضع اول اللفظ او القول مثل كلمة اسد ومثل كلمة بحر ونحوها من الالفاظ التي تستخدم في المعنى الاول الذي وضعت له في في اللغة تسمى حقيقة. فاذا قلت اسد فهو لفظ - [00:05:19](#)

مستعمل في وضع اول قوله في وضع اول يريد به الوضع الذي ارادته اللغة اولا عند كما استعمله اصحاب اللسان. فان الاسد يراد به الحيوان ويراد به الرجل الشجاع. لكن المعنى الاول الذي جاء في اللسان - [00:05:37](#) مقرا عند اهل اللغة هو الحقيقة الذي يراد به الحيوان. ولذلك شبه به الرجل اذا اشترك معه في بعض الاوصاف وشابات فيطلق اللفظ عليه. هذا يدل على وضع اول. وهذا هذا التعريف عند المصنف اخرج اولا به المجاز - [00:05:57](#)

لان المجاز هو اللفظ او القول المستعمل في وضع ثان ويفهم ايضا من كلام المصنف رحمه الله الى ان المجاز ايضا موضوع يعني هو بوضع اللغة وهذا اتجاه لبعض اهل العلم يرون ان كلا من الحقيقة والمجاز موضوع لغة - [00:06:17](#) فيقولون هذا موضوع بوضع اول وهذا موضوع بوضع ثان وبعض ما يقولها للعلم يرى ان الوضع للحقيقة واما المجاز فهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له وهؤلاء اذا عرفوا الحقيقة والمجاز لا يقولون المستعمل بوضع اول او المستعمل بوضع ثاني. يقولون الحقيقة هو اللفظ المستعمل فيما وضع له - [00:06:40](#)

ويسكت واذا عرف المجاز يقول اللفظ المستعمل في غير ما وضع له. هذا من التعريف ستفهم مذهب صاحبه. هل يرى المجاز موضوعا؟ يعني من وضع اللغة يعني هل السؤال هو هل اللغة التي وضعت الاسد للحيوان المفترس؟ هي ذاتها اللغة التي وضعت الاسد للرجل الشجاع - [00:07:05](#)

او هو استعمال اهل اللغة وليست اللغة موضوعا لهذا المعنى هما اتجاهان تعريف المصنف يشير الى انه يرى ان كلا من الحقيقة والمجاز موضوع هذا وضعا اولا هذا وضعا ثانيا. قال رحمه الله وهي قول مستعمل في وضع اول كاسد - [00:07:30](#) عرف الحقيقة وهي بهذا التعريف الحقيقة اللغوية وهي الاصل في الحقائق. فاذا قال قائل لكن احيانا نجد لفظا الصلاة مثلا كلمة الصلاة او كلمة الصيام وعامة ما يدرسه طلبة العلم فيقولون تعريف الصلاة لغة كذا وشرعا كذا - [00:07:52](#) والصيام لغة كذا وشرعا كذا والحج لغة كذا وشرعا كذا هذه الطريقة عند اهل العلم في تعريف الالفاظ هو اشارة الى بيان الحقيقتين لهذا اللفظ. فهذا اللفظ له حقيقة لغوية وله حقيقة - [00:08:13](#)

شرعية فيقال حقيقته في اللغة كذا وحقيقته في الشريعة في اصطلاح الشارع كذا اذا هل الشريعة تدري ما معنى هذا؟ معنى هذا ان العرب قبل الاسلام كانوا يستخدمون كلمة صلاة - [00:08:30](#)

وكلمة صوم وكلمة حج. ولم يكن الاسلام بعد لكن يريدوني به معنى فيريدون بالصلاة الدعاء وبالصيام الامساك وبالصوم بالحج القصد وبالزكاة النماء فهذا اللفظ لفظ عربي قديم قبل الاسلام لكن كان له معنى واستعمال بطريقة ما. جاء الاسلام - [00:08:46](#)

فقال الصلاة هي التي اصبحنا نعرفها. الان لو قلت لمسلم الصلاة لا يتبادر الى ذهنه المعنى اللغوي بل يذهب الى معنى الشرعي فاذا قلت له انا صائم يفهم المعنى الشرعي واذا قلت له ذهب الى الحج لا يفهم الا المعنى الشرعي. فقالوا هذه الالفاظ اصبحت لها حقائق -

[00:09:08](#)

شرعية اصبحت لها استعمال وتبادر الى الذهن وفهم للمراد على الاصطلاح الشرعي حتى انه يكاد لا يلتفت الى المعنى اللغوي. لكن في الدراسة والتعليم يتعلم الطالب تعريف اللفظ لغة وتعريفه شرعا ليفهم ان المعنى الشرعي في الصلاة الذي هو اقوال وافعال

مخصصة مفتوحة - [00:09:31](#)

تكبير مختتمة بالتسليم ما جاءت مبتورة عن الاصل اللغوي لللفظ لا هو منه الاصل لغة الدعاء فجاء به واضيف اليه بعض المعاني وكان هيئة الصلاة تدل على هذا المعنى. وكذلك الصوم هو في اللغة مطلق الامساك - [00:09:57](#)

جاء في الشريعة فصار امساكا عن الطعام والشراب والجماع وسائر المفطرات من الفجر الثاني حتى غروب الشمس. وكذلك الحج والزكاة سائر المصطلحات الشرعية. اذا ما معنى هذا؟ معنى هذا ان الالفاظ التي لها معاني هي في اللغة لها حقائق - [00:10:17](#) بها حقيقة لغوية وهي الاصل لم؟ لان اللغة قبل قبل الشريعة قبل الاسلام والعرب يتكلمون ولهم الفاظ ومصطلحات قبل الاسلام. جاء الاسلام وبعض الالفاظ دلت على معاني كما قلت لكم الصلاة الزكاة الحج الربا النكاح الطلاق - [00:10:37](#) الخلع هذه الفاظ اصبحت في الشريعة لها معان. فلما انتقل اللفظ من معناه اللغوي الى المعنى الشرعي واصبح ومقررا عند اهل اللسان قيل حقيقة شرعية. ستفهم اذا ان الحقيقة العرفية هي بنفس الطريقة - [00:11:00](#) عبارة عن الفاظ موجودة في اللغة. الا ان عرف الناس في زمان ما او مكان ما اصبحت يتداول اللفظ بطريقة مخالفة للمعنى اللغوي في اصله الذي وضع له تعارف الناس على تسمية المكان المنخفض المظمن من الارض الذي يذهب اليه لقضاء الحاجة اكرمكم الله. وكانوا - [00:11:20](#)

لا لا تحتوي بيوتهم على حمامات او بيت خلاء. فاذا اراد احدهم قضاء حاجة عمد الى مكان بين البيوت او بعيدا عنها ابحت عن الاستتار فيقصدون الاماكن المنخفضة في اللغة الموضع المنخفض المظمن من الارض يسمى غائطا. فاذا كانوا يذهبون اليه لقضاء الحاجة سميت الفضلة - [00:11:44](#) من الانسان غائطا باسم المكان فيقال ذهب الى الغائط يعني الى المكان لكنه اصبحت لفظ الغائط يطلق على ما يخرج من الانسان وهو ليس كذلك في اصل اللغة فالذي حصل ان اهل اللغة تعارفوا على تسمية الشيء لشيء ما يناسبه او يقاربه او لسبب وعلاقة بينهما. هذه حقيقة - [00:12:08](#)

وفية كلمة دابة في اللغة لكل ما يدب على الارض سواء مشى على رجلين او على اربع بل حتى لو على بطنه والله خلق كل دابة من ماء كل دابة فمنهم من يمشي على - [00:12:33](#) ومنهم من يمشي على رجلين ومنهم من يمشي على اربع لكن لما يقال دابة في اصطلاح اللغة وتعارف اهل اللسان لا يطلق الا على ذوات الاربع بينما الانسان في اللغة دابة فمنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على رجله. ولو قلت لرجل يا دابة يغضب كأنك تصفه بالبهيمة - [00:12:49](#)

فاصبح يطلق لفظ الدابة على ذوات الاربع خاصة. هذا عرف وليس مصطلحا شرعيا. نسميه حقيقة عرفية. اذا الحقائق ثلاثة اما لغوية واما شرعية واما عرفية لماذا سميناهم بهذه الانواع؟ رجوعا الى اصل كل نوع منها. ايها هو الاصل - [00:13:12](#) الحقيقة اللغوية لانها الاساس ثم منها تأتي الحقائق العرفية ومنها تأتي الحقائق الشرعية. فهت اذا من هذه المقدمة ان العرفية او الحقائق الشرعية ليست مبتوتة الصلة عن اللغوية وليست هي لغة مختلفة لا هي ذاتها لكنها استعمالات تدل - [00:13:35](#) على معان محددة ليست هي المعنى الذي في اللغة كما هو. بل فيها اضافة او انتقال او تعديل او شيء من هذا التغيير اصبحت له معنى يراد به فلذلك يسمى حقيقة عرفية او شرعية. قال المصنف رحمه الله الحقيقة لغوية - [00:13:55](#)

وهي قول مستعمل في وضع اول كاسد وانتبهنا من هذا وعرفي هذا هو النوع الثاني. ثم عرفها فقال وهي ما خص عرفا ببعض سمياته. الحقيقة العرفية اما ان تكون عامة او تكون خاصة. المقصود بالعرف العام ما يتعارف عليه - [00:14:15](#) اهل اللسان في عمومهم ولا يخص فئة دون فئة قال مثل دابة للفرس فان دابة تطلق على كل ما يدب على الارض فاذا اطلق الدابة على الفرس ولا يراد به الشاة ولا يراد به الابل ولا يراد به البقر. هذا حقيقة عرفية وهو عرف عام لانه - [00:14:35](#) او يشترك فيه اهل كل اللسان. قال او خاصة الحقيقة العرفية في نوعها الثاني ان تكون خاصة يعني بفئة من اهل اللسان دون غيرهم. قال كمبتدأ يعني كمصطلح مبتدأ عند اهل النحو - [00:14:56](#) فهو حقيقة عرفية خاصة والمبتدأ في اللغة المكان الذي يبدأ به ومبتدأ الشيء بدايته لكنه عند اهل النحو مصطلح خاص يراد به الجزء

الاول من الجملة الاسمية المتكونة من مبتدأ وخبر هذا اصطلاح ونسميه حقيقة عرفية خاصة - 00:15:13

وكذلك لو جئت لمصطلح الرفع فهو عند النحات بمعنى وعند المحدثين بمعنى مختلف الرفع عند المحدثين نسبة القول المسند الى

النبي صلى الله عليه وسلم. وعند النحات هو علامة من علامات الاعراب - 00:15:37

يقال الرفع ويقابله النصب والجر والجزم. هذا الاصطلاح والرفع عند المهندسين ربما باصطلاح اخر وهكذا فالحقائق العرفية الخاصة

تخص فئة دون فئة. قال رحمه الله او شرعية هذا النوع الثالث من الحقيقة وهي اللغوية والعرفية وهذا هو الثالث. نعم - 00:15:56

وشرعية واقعة منقولة ما استعمله الشرع كصلاة للاقوال والافعال وايمان لعقد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالاركان. فدخل كل الطاعات. وهما لغة الدعاء والتصديق بما غاب او شرعية هذا هو النوع الثالث من حقائق لغوية وعرفية وشرعية. قال رحمه الله واقعة

- 00:16:18

منقولة هاتان كلمتان وصف بها الحقائق الشرعية او الحقيقة الشرعية وفي المسألتين بعض مأخذ لاهل العلم هل الحقيقة الشرعية

واقعة؟ يعني موجودة قال رحمه الله واقعا ودليل الوقوع وجودها فمصطلح صلاة وايمان وزكاة وحج وصيام يدل على حقيقة

شرعية واقعة - 00:16:48

وهذا الذي عليه الائمة الاربعة ان الحقائق الشرعية موجودة. وفي المسألة خلاف. بعضها يرجع الى اصول عقدية مثل خلاف المعتزلة.

قال رحمه الله منقولة هذا ايضا يشير الى مسألة فيها خلاف لاهل العلم وكلام يطول ذيله اختصره المصنف رحمه الله بقوله منقولاً. هل

الحقيقة - 00:17:16

الشرعية وبالمثال يفهم كلمة صلاة ما اصلها في اللغة دعاء ماذا اصبح في الشريعة؟ الصلاة التي نعرف. التي نصليها. السؤال هو الشرع

لما جاء الوحي وسمى الصلاة بهذا المعنى هل هو تغيير تاما لمعناها في اللغة انتقل بكلمة صلاة من معنى الى معنى مختلف -

00:17:40

او هو المعنى اللغوي نفسه مع شروط واضافات وزيادات عليه هذان مسلكان فمن اهل العلم من يقول الحقيقة الشرعية ليست تغييرا

للمعنى اللغوي هو المعنى اللغوي نفسه مع اضافات الايمان في اللغة مطلق التصديق للغيب - 00:18:05

فجاء في الشريعة فاصبح تصديقا بالقلب ونطقا باللسان وعمل بالاركان. فمن الذي حصل؟ هو المعنى اللغوي باقي مع اضافة او

اشتراط يحدد المعنى بزيادة الصوم لغة مطلق الامساك فالذي حصل انه بقي المعنى مع اضافات. الصلاة لغة مطلق الدعاء - 00:18:27

وهكذا ستقول في سائر المصطلحات. الاتجاه الاخر انه من قول كما يسمونه في باب العلم العلم المنقول الذي يكون في الاصل بمعنى

ثم ينقل فتقول حمزة واسامة واسد وسعاد هذه الفاظ مرتجلة بعضها وبعضها من قول. العلم المرتجل الذي يطلق ابتداء - 00:18:48

على شيء لمعنى فيسمى به بعض الناس اما المنقول فالذي يقال اصلا مثلا وصف للاسد او اسم من اسمائه ثم يطلق على علم لانسان

ان فهكذا يقال في الحقائق الشرعية انها كانت في اللغة لمعنى ثم نقلت الى معنى اخر. قال المصنف رحمه الله - 00:19:09

وشرعية واقعة يعني موجودة ولها استعمالات مثل ما سمينا من الالفاظ منقولة يعني من المعنى اللغوي والنقل هنا جاء لمناسبة ثمة

مناسبة بين المعنى اللغوي والمعنى الشرعي الذي اصبح حقيقة فيه. ثم قال رحمه الله وهي ما استعمله الشرع. الحقيقة الشرعية يعني

التي - 00:19:32

استعملها الشرع في تلك المعاني كصلاة للاقوال والافعال وايمان لعقد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالاركان فدخل كل الطاعات وهما

لغة الدعاء والتصديق بما غاب اي الصلاة لغة الدعاء والايمان لغة التصديق بما غاب. ولهذا قال اخوة يوسف عليه السلام لابيهم يعقوب

عليه السلام وما انت بمؤمن لنا ولو - 00:19:54

كنا صادقين يعني ما انت بمصدق لنا لشيء غاب عنك نخبرك بما حصل فيه. ذهب بعض اهل العلم كالقاضي ابي بكر الباقلاني والقاضي

ابي والمجد ابن تيمية والسمعاني وغيرهم الى ان الحقائق اللغوية باقية وزيدت شروطا فهي حقيقة لغة - 00:20:21

مجاز شرعا وهذا الاتجاه الاخر ان المصطلحات الشرعية مثل صلاة وايمان وصيام وحج ونحوها هي حقائق لغوية وزادت عليها

الشرعية شروطا فاستعمالها بالمعنى الشرعي مجاز وابقاؤها في المعنى اللغوي الاصل حقيقة - 00:20:47

وهذا الاتجاه الثاني الذي اشرت لك به. الاتجاه الثالث والذي ينصره بعض اهل العلم مثل شيخ الاسلام ابن تيمية يرى ان الحقائق الشرعية ليست منقولة ولا مشروطة. يقول لم تنقل - 00:21:09

ولم يزد فيها بل الشارع استعملها على وجه اختص بمراده من غير التفات الى المعنى اللغوي الاصل كانما هي مصطلحات جديدة الصلاة بهذا المعنى والنكاح بهذا المعنى والخلع والايلاء والرهن والايجارة وسائر المصطلحات الشرعية جيء بها لهذا المعنى استقلالا لا - 00:21:24

علاقة له بالمعنى اللغوي لا نقلا ولا زيادة او اشتراطا فيهم. هذه مسالك اشار المصنف رحمه الله الى ما رجحه وهو عليه الاكثر من اهل العلم ان الحقائق الشرعية منقولة نعم. ويجوز الاستثناء فيه. ويجوز الاستثناء فيه الظهير يعود الى ماذا - 00:21:46

الى الايمان ما علاقته بموضوعنا وحديثنا؟ نتكلم عن الحقائق اللغوية والشرعية والعرفية. لما ضرب مثالا للحقائق الشرعية بالصلاة والايامن جاء هذا استطرادا والمختصر هنا المرادوي رحمه الله المختصر ابن النجار تبع المرادوي في اصله في التحرير فانه لما جاء لهذا الموضوع - 00:22:09

اطرد بذكر مسائل اربعة عقدية بحتة فيما يتعلق بالايامن جاء بها استطرادا وصرح رحمه الله في شرحه للتحرير هناك انه استطراد لذلك بانه جاء للمناسبة بالحديث عن الايمان وبالمناسبة فهذه طريقة لبعض الحنابلة وعند متأخريهم خصوصا اذا جاءوا لبعض المسائل في كتب الاصول ولها صلة بقضايا عقدية - 00:22:35

يستطردون فيها ويواصلون الحديث. فاذا جاءوا مثالا للحديث عن دليل القرآن وجاء الخلاف في تعريف القرآن وهو كلام الله. ويأتي خلاف المعتزلة والاشاعرة يستفيضون في ذكر مسائل واستدلالات ونقاش وكانك تقرأ صفحات من كتاب عقيدة. وهكذا فعلوا ها هنا - 00:23:03

وفي الاصل ذكر اربع مسائل معنى الايمان. وتطرق الى مسألة زيادة الايمان ونقصانه. هل يزيد او ينقص؟ وذكر ثالثا الاستثناء في الذي جاء به هنا ابن النجار وذكر رابعا الاسلام والايامن هل هما مترادفان او متباينان - 00:23:23

مسائل عقدية بحتة استطراد فيها واطال في شرحه وينقل عن اهل العلم ويوثق ويعترض ويناقش فهي مسائل لا علاقة لها بها اقتصر ابن النجار هنا على واحدة من المسائل الاربعة المستطردة فقال ويجوز الاستثناء فيه - 00:23:39

معنى ذلك يعني هل يصح ويجوز ان يقول مسلم انا مؤمن ان شاء الله هذا معنى الاستثناء ولاهل العلم فيه قولان منهم من يمنع لان الاستثناء في الايمان معناها تردد ولا يجوز للشخص ان يعلن عن تردده في ايمانه بالله والتردد - 00:23:57

مناقض لاصل الايمان وهو التصديق واليقين. فاذا قال انا مؤمن ان شاء الله فهو يعترف بتردد في ايمانه وعقيدته وهذا باطل فلا يجوز وهذا مسلك لاهل العلم عند من يمنع - 00:24:18

الاستثناء في الايمان وهذا عليه كثير من اهل العلم ومن اهل العلم من يرى الجواز جواز الاستثناء ومرادهم بالجواز قوله انا مؤمن ان شاء الله يعني ان نريد به انه لا يستطيع الجزم ببلوغه كمال - 00:24:33

ايمان او المقصود انه غير داخل في من سمى الله من اهل الايمان انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياتهم حياتهم زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون. اولئك هم المؤمنون حقا. فاذا قال انا مؤمن - 00:24:50

من جزما فكأنه زكى نفسه وكأنه يحكم على نفسه بانه بلغ تلك المنازل ووصل الى تلك المراتب. فانما يتجاوز ذلك بقوله انا مؤمن ان شاء الله يعني لنفسه ان يكون قد دخل في عداد الموصوفين بالايامن في مثل هذه الايات. اذا فهمت هذا خف عليك الاشكال لان المعنى ها هو - 00:25:10

هنا ان كما يقول شيخ الاسلام الناس في الاستثناء في مسألة الاستثناء في الامام طرفان ووسط. فمنهم من يوجبه يقول يجب ان تقول انا مؤمن ان شاء الله ولا تجزم ومنهم من يحرمه وقد سمعت وجهة كل قول ثم قال ومنهم من يجيزه باعتبار ويمنعه - 00:25:33

باعتبار قالوا هذا اصح الاقوال وعلى كل حال فمنهم من ينيب ان الخلاف الموجود في مسألة الاستثناء في الايمان لا يصح ان ينسحب على الاستثناء في الاسلام. يعني لا تقول انا مسلم ان - [00:25:52](#)

شاء الله بل لابد من الجزم في الاسلام الا عند من يشترط العمل في الاسلام كما يشترطه في الايمان. والمسألة استطراد في الجملة.

سئل الامام احمد رحمه الله عن ايمان - [00:26:04](#)

فقال قول وعمل يزيد وينقص. قيل ويستثنى منه؟ قال نعم. ولذلك قال رحمه الله وهونا ويجوز الاستثناء فيه. يقول ابن عقيل يستحب ان يقول كذلك لان لا يقطع لنفسه. يعني هذا مذهب ومن يرى جواز الاستثناء كما تقدمت - [00:26:17](#)

اشارة اليه. نعم وقد تصير الحقيقة مجازا وبالعكس. بين الحقيقة والمجاز علاقة متبادلة. قال قد تصير الحقيقة مجازا وبالعكس قد يصير المجاز حقيقة. نرجع مثلا الى مثال الصلاة حقيقة لغوية وشرعية لو قلت لك الصلاة - [00:26:37](#)

حقيقة لغوية او شرعية ستقول هي الصلاة بمعنى الدعاء حقيقة لغوية واستعمالها في الشريعة او في الحقيقة الشرعية بذلك المعنى يعتبر مجازا. هو مجاز بالنسبة الى ماذا الى المعنى اللغوي - [00:26:59](#)

الحقيقة لغة الدعاء لكن ان تكون قولاً وفعلاً مخصوصاً له صفة يبتدأ بتكبيره الاحرام وينتهي بالتسليم. هو بهذا المعنى مجاز بالنسبة الى مطلق الدعاء حقيقة اذا نظرت الى الصلاة اذا نظرت الى الحقيقة اللغوية اعتبرت الحقيقة الشرعية مجاز. واذا عكست وقلت هو في الشرع اصبح بهذا المعنى - [00:27:18](#)

فهي حقيقة في الشريعة وسيكون اليه المعنى اللغوي مجازا هذا معنى قوله وقد تصير الحقيقة مجازا وبالعكس. كذلك ما قلنا في لفظة غائط او لفظة راوية والمراد به اسم للبعير الذي يحمل عليه الماء. ثم اريد به ظرف الماء الذي يحمل فيه. فانتقال المعنى - [00:27:40](#)

في اللفظ الواحد من معنى الى معنى اذا كان الحقيقة عرفية في الاصل حقيقة لغوية فما تعارف عليه اهل اللسان سيكون بالنسبة اليه. ثم اذا غلب الاستعمال العرفي ستصبح الحقيقة اللغوية بالنسبة اليه - [00:28:01](#)

مجازا فائدة هذا ما هو؟ انك عندما تتعامل مع اللفظ تنزل القواعد التي تحكم العلاقة بين الحقيقة والمجاز. فمثلا اذا جاءك لفظ له حقيقة لغوية وحقيقة شرعية كصلاة وصيام وحج. فعلى اي المعنيين ستحملة؟ يقول - [00:28:19](#)

يقولون ان جاء اللفظ في نص شرعي فتحمله على الحقيقة الشرعية لا على اللغوية وان جاء في نص اللغوي في اقرار وشهادة وبينة في نظر القاضي والحاكم بين اثنين فيحملة على الحقيقة اللغوية - [00:28:39](#)

هذا ما يحكمون به عند تعارض اللفظ بين حقيقة ومجاز. او عند تعارض اللفظ بين حقيقتين. فيأتي هذا التنزيل ان انتبه ليس بالضرورة ان تحكم على اللفظ دوما بوصف ما لانه قد يكون حقيقة باعتبار ومجازا باعتبار اخر. ومن لطائف هذا التطبيق - [00:28:55](#)

حديث النبي صلى الله عليه وسلم في قوله اذا دعي احدكم الى طعام فليجب. فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصلي فاما المفطر فيجب دعوة مضيفه ويأكل من طعامه. قال وان كان صائما فليصلي - [00:29:16](#)

امر بالصلاة عليه الصلاة والسلام. فلو كنت صائما يوم اثنين او خميس او بعض الايام المشروعة او يوم نافلة مطلقة فدعيت الى طعام واجبت الداعي وحضرت فقدم الطعام وفي نيتك ان تتم صومك. قال وان كان صائما فليصلي - [00:29:34](#)

اما ان تقول الامر بالصلاة هنا على المعنى الشرعي واما ان تقول على المعنى اللغوي فاذا قلت هذا حديث والحديث نص شرعي اذا ما الحقيقة المطلوب حملها في الحديث هنا - [00:29:53](#)

الحقيقة الشرعية فاذا قال لك صاحب البيت تفضل قل له اين القبلة فتوجه اليها وتكبر الله اكبر وتصلي وتقول هكذا قال عليه الصلاة والسلام فليصلي ومنهم من قال لا المقصود فليدعوا - [00:30:08](#)

فرجع الى المعنى اللغوي فليدعوا يعني اذا دعاك حتى لا تصرح بصومك فتكون مظهرا لعملك الذي يستحب لك اخفاؤه وكتمانه لكن تستعمل فتدعو له معرضا بعدم رغبتك في تناول طعامك تقول بارك الله لك وجزاك خيرا وكرمك ووسع لك وهكذا تظهر له انك -

او يفهم باشارتك انك صائم ولا داعي لان تقول له شكرا انا صائم. الاصل في مثل هذه القاعدة ان تحمله على المعنى الشرعي لكن العلماء عدلوا عنه الى المعنى اللغوي - [00:30:48](#)

لم يهجروا الحقيقة الشرعية والنص الشرعي لكنهم وجدوا في بعض روايات الحديث وهي صحيحة ايضا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث ذاته وان كان صائما فليدعوا ففهموا ان قوله فليصلي اراد به المعنى اللغوي بدلالة الرواية الاخرى للحديث. نعم -

قال المصنف رحمه الله فصل والمجاز قول مستعمل بوضع ثان لعلاقة. لما عرف الحقيقة انتقل الى تعريف المجاز. قلنا الحقيقة في اللغة فعيلة من الحق اما بمعنى فاعل فيكون ثابت او بمعنى مفعول فيكون مثبت. المجاز في اللغة - [00:31:22](#)

مفعول من الجواز من جاز يجوز جوازا هو العبور. فمجاز ما صيغته ما صيغة مجاز ما وزنه اما مصدر جاز يجوز جوازا ومجازا او اسم مكان مثل ما تقول طار يطير - [00:31:46](#)

واسم المكان مطار فتقول جاز يجوز واسم المكان مجاز. الذي يحصل في المجاز كالتالي تأتي للفظه اسد ومعناها في اللغة الحيوان المفترس فتنتقل هذا اللفظ وتعبر به من هذا المكان الى مكان اخر - [00:32:09](#)

عبرت باللفظ وتجاوزت به معناه الحقيقي. الى معنى اخر سمي هذا النقل هذا العبور سمي مجازا فالمجاز اسمه مكان الذي عبرت به باللفظ من معناه الحقيقي الى المعنى الاخر فسمي مجازا. فاذا هو اما مصدر - [00:32:30](#)

واما اسم مكان الذي يحمل عليه اشتقاق مجاز بهذا الاصطلاح. عرفه رحمه الله فقال قول مستعمل الى هنا كالحقيقة لان الحقيقة ايضا قول مستعمل قال في الحقيقة بوضع اول وقال هنا بوضع ثان - [00:32:51](#)

وهذا كما قلت لك اشارة الى مذهب بعض اهل العلم ان كلا من الحقيقة والمجاز موضوع لغة ثم قال لعلاقة لننا تفهم ان اي اطلاق لفظ وتصرف فيه من معنى الى معنى يكون مجازا. هم يشترطون ان يكون بين الحقيقة والمجاز علاقة تربط - [00:33:10](#)

بينهما وخرج بهذا القيد العلم المنقول الاعلام المنقولة كبكر وكلب لكون الاعلام المنقولة لما نقل اللفظ من اسم حيوان لعلم انسان ما كان لعلاقة كان نقلا محضا لكن في المجاز نقل ويختلف عن العلم المنقول بوجود العلاقة بين الحقيقة والمجاز. هذه العلاقة هي صلب صلب - [00:33:30](#)

الصلة بين الحقيقة والمجاز تقول بحر وتريد به الماء الكثير المالح الذي يجاور اليابسة ويكثر في الكرة الارضية ويوصف الرجل بالبحر علمه او لكرمه وجوده والجامع بين البحر الماء وبين الرجل اذا سميته بحرا السعة والكثرة. فكما ان البحر واسع كثير - [00:33:56](#)

فالرجل العالم لقب او وصف بالبحر لكثرة علمه وسعته. او وصف الكريم بالبحر كذلك لكثرة ما يعطي ويبدل بسخاء وجود وانفاق وركب النبي صلى الله عليه وسلم متن فرس لابي طلحة عريا لم يكن عليه سرج فقال انا وجدناه بحرا - [00:34:21](#)

لماذا سماه بحرا ما وجه الشبه ما البحر الذي وجده في في ظهر فرس ابي طلحة نعم وجد فيه السرعة والانتلاق وكما هو في في البحر في قوته ومائه وسعته. على كل حال العلاقة بين الحقيقة والمجاز شرط مهم - [00:34:45](#)

وسياتي حديث المصنف عن بعض انواع العلاقات العلاقة بين الحقيقة والمجاز انواع وهذا من صلب اهتمام البلاغيين والبيانين فيدرسون الحقيقة والمجاز يذكرون انواع المجاز وانواعه متفرعة عن العلاقة التي تربط بينه وبين الحقيقة. فعامة من كتب -

يصنف العلاقات بين الحقيقة والمجاز الى اربعة وعشرين نوعا والامدي وابن الحاجب اوصلوها الى خمسة وعشرين نوعا والصفي الهندي بلغ بها واحدا وثلاثين نوعا وابن السبكي بلغ بها ستة وثلاثين نوعا حتى زادها الزركشي وفي شرحها - [00:35:26](#)

الى ثمانية وثلاثين نوعا. بعضهم فرع نوعا عن نوع وبعضهم دمج بعض الانواع. المهم الكل متفق انه لا يصح ان تنقل لفظا من حقيقة الى مجاز الا بعلاقة وهذا مدخل لغوي مهم. ينفي التصرفات الفوضوية والعشوائية للعبث باللغة - [00:35:46](#)

لما جاء الحداثيون وارادوا استعمال الالفاظ في معان لا علاقة لها كان هذا واحدا من البوابات الموصدة ان اللغة ليست عبثا وليست

حمى مشاعا يأتي كل احد ليأخذ اي لفظ ويريد ما شاء - [00:36:08](#)

فلو قال رجل لزوجته يا فرس ثم قال انا قصدت ان اطلقها يا فرس يعني يا طالق. ما في علاقة بين فرس وطارق ولا يوجد معنى واللغة لها لا تجيز مثل هذا الاستعمال. فليس بابا مفتوحا يستعمل كل احد بحريته اي لفظ في اي معنى - [00:36:23](#)

ان لم تكن هناك علاقة مناسبة لتلائم هذا الاستعمال. ثم تدري لماذا وصف بعض ارباب اللغة من الشعراء والبلغاء والخطباء الاوائل او حتى المتأخرون المعاصرون. لماذا يوصفون في قصائدهم او خطبهم او نثرهم بالبلاغة وروعة الاسلوب - [00:36:42](#)

لان احدهم يبلغ به الابداع ان يستعمل لفظا ولو لم يكن له مثيل او مشابه او صريح في نص لغوي سابق لا عند الجاهليين ولا عند آ خطباء وشعراء عصر صدر الاسلام ولا الدولة الاموية ولا العباسية ولا عصور الاحتجاج ولا ما بعدها. لكن - [00:37:01](#)

فيه ابداعا في تشبيه في ثناء في مدح في غزل في وصف فيرون هذه الروعة انه ابداع في تصوير معنى جديد غير معهود فيرون هذا ابداعا ويرون هذا تجديدا في اللغة وهو نوع من استعمال الاتساع الذي صدرت به الحديث. قال - [00:37:21](#)

رحمه الله المجاز قول مستعمل بوضع ثان لعلاقة. والذي لا يرى المجاز موضوعا يقول اللفظ المستعمل في غير ما وضع له اقتصارا على الوضع للحقيقة فقط. نعم ولا يعتبر لزوم ذهني بين المعنيين. اي معنيين؟ - [00:37:41](#)

الحقيقي والمجازي لا يعتبر التلازم الذهني بين المعنيين. من اراد ان يستعمل المعنى المجازي. هل يلزم ان يكون عنده ذهن حضور المعنى الحقيقي؟ لا. اذا ما الذي يكفي؟ تكفي العلاقة - [00:38:02](#)

بين الحقيقة والمجاز. ولما قال لا يعتبر اشارة الى خلاف لبعض اهل العلم ومنهم الرازي في المعالم. فانه اشترط وجود تلازم الذهني بين المعنى الحقيقي والمجاز عند استعمال المجاز. فاذا النفي في الجملة هو اشارة الى مذهب مرجوح. وانه لا يشترط بل -

[00:38:18](#)

في العلاقة بين الحقيقة والمجاز. نعم وصير اليه لبلاغته او ثقلها ونحوهما. وسير اليه اي الى المجاز. يعني ما الداعي الى استعمال المجاز قال الاسباب كثيرة اما لبلاغته والظهير يعود الى - [00:38:38](#)

المجاز يعني قد يكون استعمال المجاز لوجه من وجوه البلاغة مثل استعماله مثلا في السجع فاذا اراد ان يسجع جملا فجاء الى يعني الى فاصلة جملة واراد لفظا فلم يسعفه الا لفظ مجازي - [00:38:57](#)

او اراد الجناس او الطباق او بعض وجوه البلاغة. فيستعملونها للبلاغة. قال او ثقلها يعني ثقل اللفظ في الحقيقة كأن تكون كلمة ثقيلة في النطق او مستكرهة في السمع. قال مثل الخنثيق الذي - [00:39:14](#)

يطلق على الداهية فهجروا اللفظ لانه وان كان هو الحقيقة وارادوا به شيئا اخف فعدلوا عنه الى النابذة او الحادثة عند حلول المصاب ونحوهما هناك اشياء كثيرة مثل بشاعة اللفظ. يعني الفضلة الخارجة من بطن الانسان بول وبراز ونحوها لا يريد - [00:39:31](#)

التعبير به والاتيان به في كلامه فيسمونه الغائط قال الله او جاء احدكم من الغائط خلاص. يعني ذهب وقضى حاجته فما احتاجت الجملة ان يذكر لا البول ولا البراز. واكتفى بقوله الغائط - [00:39:51](#)

كان هذا الطف فيستدركون الحقيقة لبشاعة اللفظ. او لان المجاز اصبح اكثر شهرة واستعمالا. او ربما كان من المقاصد ان متخاطبين يريدان اخفاء المعنى عن ثالث لا يريدون ادراكه لما يدور الحديث فيلجأون الى المجاز ثمة دوافع - [00:40:05](#)

تحمل على استعمال المجاز ذكر بعضها واختصر فقال ونحوهما. نعم ويتجاوز بسبب الان يذكر بعض انواع العلاقة التي قلنا هي شرط ان تكون بين الحقيقة والمجاز. نعم ويتجاوز بسبب قابلي وصوري وفاعلي وغائي عن مسبب. عن مسبب - [00:40:24](#)

ان احسن الله اليكم. عن مسبب الانواع كثيرة ساكتفي بذكر مثال لكل واحدة حتى لا نطيل عندها. النوع الاول السبب عن المسبب والسبب يعني التجوز بالسبب عن المسبب وبالتالي فهو انواع اما ان يكون السبب قابليا او سوريا او فاعليا او غائيا. مثال ذلك السبب

القابلي تسمية الشيء باسم قابله - [00:40:50](#)

فيقولون سال الوادي والذي سال هو ماء الوادي هذا مجاز قالوا يسمونه التعبير بالسبب عن المسبب فالذي سال هو الماء والوادي اصبح بسريان الماء فيه متجاوزا في هذا المعنى. السبب الصوري تقول هذه صورة الامر هذه صورة الحال - [00:41:14](#)

تقصد الحقيقة وليست الصورة فتجاوزنا بالسبب عن المسبب الصوري. السبب الفاعلية تقول نزل السحاب. اي المطر في الحقيقة الذي نزل هو المطر لكن السحاب سببه اذا هذا سبب فاعلي. آآ تقول ايضا السبب الغائي تسمية العصور خمرا. لان مصيره بالتخمر الى ان يكون خمرا - [00:41:36](#)

وتسمية الحديد خاتما لانه اصبح كذلك. فتقول ناولني الخاتم وهو يصنع حديدا فهذا نوع من السبب يعني غايته ان يكون كذا وايضا سيكون بالعكس تماما فيقول المصنف بعد ذكر مجموعة من الانواع في العلاقات قال وبالعكس في الكل. كل ما ذكر سيكون ايضا مثاله - [00:42:00](#)

بالعكس يحصل وله امثلة كثيرة. نعم وبعلة ولازم واثر ومحل وكل ومتعلق عن معلول زوم ومؤثر وحال احسن الله اليكم. وحال وبعض ومتعلق. طيب وبعلة عن معلول ولازم عن ملزوم واثر عن مؤثر ومحل عن حال وكل عن بعض ومتعلق عن متعلق. هذا لف ونشر مرتب - [00:42:20](#)

فايضا يتجاوز هذه انواع علاقة. يتجاوز بالعلة عن المعلول. تقول رأيت الله في كل شيء فاقصد انك رأيت كل شيء فاستدللت به على الله وجوده خالقا مبدعا سبحانه وتعالى فاستدللت بهذا فهذا كما يقول جواز - [00:42:54](#)

التي عن المعلول ومنه ايضا اللازم طبعاً ولو اردت العكس ستقول مثل قوله تعالى وان حكمت فاحكم بينهم وان حكمت فاحكم ليس معنى ان تم حكمك فاحكم. ان اردت ان تحكم. هذا بالعكس ايضا سيكون بالتجاوز بالمعلول عن العلة. قال - [00:43:14](#) اللازم عن الملزوم في التعبير بشد المئزر كان عليه الصلاة والسلام اذا دخلت العشر ايقظ اهله واحيا الليل وجد وشد المئزر. كما يقولون هو كناية عن الجماع. اعتزل النساء. فجعل اللازم - [00:43:33](#)

ها هنا مجازاً عن الملزوم. واذا اردت العكس فتقول يسمى العلم حياة الملزوم عن اللازم يعني لان العلم يحصل به انتفاع الانسان فسمي حياة. يقول والاثر عن المؤثر يسمى ملك الموت موتى - [00:43:49](#)

اينما تكونوا يدرككم الموت والذي يدرك هو ملك الموت فيقبض الارواح فيحصل الموت. فهذا اذا اثر عن مؤثر قال رحمه الله ومحل عن حال تسمية المحل بالحال قوله عليه الصلاة والسلام لا الله فاك - [00:44:06](#) والمقصود الانسان لكن الفم هو محلها. والعكس مثل قوله تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون. والخلود اين؟ في الجنة وهي محل الرحمة فاما بالمحل عن الحال او بالحال عن المحل. ثم قال وبالكل عن البعض او بالعكس عن الكل -

[00:44:25](#)

يجعلون اصابعهم في اذانهم يجعلون اصابعهم في اذانهم وعكسه بالكل عن البعض تحرير رقبة والمقصود التحرير للبدن كله. وكذلك قال متعلق عن متعلق هذا خلق الله فاروني ماذا خلق للذين هذا خلق الله اي مخلوقه - [00:44:47](#)

فهذا المتعلق لان المخلوق متعلق بالخلق. فلما قال هذا خلق الله اراد المخلوق الذي خلقه الله عز وجل. والعكس المتعلق عن في قوله تعالى بايكم للمفتون. فستبصر ويبصرون بايكم للمفتون. على تفسير ان الباء ها هنا - [00:45:08](#)

فيها معنى التعلق بالبصر بايكم المفتون يعني بايكم تعلقت الفتنة فالمفتون اراد به الفتنة وهذا ايضا تعبير او فيه مجاز لانه عبر بالمتعلق عن المتعلق اراد الفتنة وهي تعلق والمتعلق بها هو المفتون واما على تفسير ان الباء زائدة فستبصر ويبصرون ايكم المفتون لا يتأتى هذا المعنى. نعم - [00:45:28](#)

وبما بالقوة عما بالفعل وبالعكس في الكل. تسمية الخمر مسكرة تسمية الخمر كما يقولون في الدنان يعني قبل ان يشرب يقال هذا مسكر وهو ما شرب حتى يحصل به الاسكار - [00:45:54](#)

لم؟ لان مصير الخمر الى الاسكار. فاذا آآ ان كان هو بالفعل مسكراً لكنه بالقوة يعني باستعمال ومتحقق وقوع هذا الامر منه وصف كذلك. وبالعكس تسمية النطفة انسانا تسمية النطفة انسانا فان مصيرها الى التخلق وطور الخلقة التي اراد الله ان تكون انسانا. واذا اردت العكس سم الانسان نطفة - [00:46:09](#)

كبار اصله الذي كان عليه. قال رحمه الله وبالعكس في الكل في كل ما سبق لك ان تضرب الامثلة بالعكس والعلاقة طالما قامت صح

استعمال الحقيقة منها الى المجاز وبالعكس. نعم - [00:46:37](#)

وباعتبار وصف زائل لم يلتبس حال الاطلاق بضده. نعم. ايضا من المجاز ان تطلق لفظا على امر كان وصفا له قبل ان يتغير. كما يطلق العبد على العتيق عتق واصبح حرا فيقال هذا عبد بني فلان هو ليس عبدا الان - [00:46:52](#)

هو قد عتق فلماذا يقال هو عبد؟ قال باعتبار وصف زائل يعني وصف كان موجودا وكذلك مثل قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم الميت قد فارق الحياة لن تكون زوجته يعني باعتبار ما كان - [00:47:12](#)

ازواجكم فسميت زوجة باعتبار ما كان. فهذا باعتبار وصف زائل قيده فقال لم يلتبس حال الاطلاق بضده طب العبد هذا اذا عتق وقلت هو عبد بني فلان هو الان ليس عبدا - [00:47:29](#)

لكن او يطلق هذا مجازا وهو قلنا من باب اطلاق او اعتبار وصف زائل. لكن يقول حتى لا تنظر الى الشيخ فتقول هذا طفل وتقول باعتبار بما كان هذا لا يتأتى لانه متلبس بوصف يناقض الوصفة الزائلة فلا يصلح مثل هذا ولا تقل للشخص الذي اسلم بعد كفر -

[00:47:44](#)

كافر تقول باعتبار ما كان حتى لا يتأتى مثل هذا فيقولون لا اعتبار الوصف الزائل لم يلتبس حال الاطلاق بضده حتى لا الاستعمالات غير المؤاتية. نعم او ايل قطعاً او ظنا بفعل او قوة. ايل يعني تسمية الشيء مجازا باعتبار ما يؤول اليه هو عكس الذي - [00:48:04](#)

سبق الذي سبق باعتباره وصف زائل ما كان وهذا باعتبار ما سيكون باعتبار ما يؤول اليه انك ميت وانهم ميتون وهو حي عليه الصلاة والسلام كيف تقول له الاية انك ميت - [00:48:28](#)

نعم باعتبار ما يكون هذا قطعاً او ظنا هذا قطعاً ايل قطعاً او ظنا كذلك تسمية العصير خمر قد يتخمر وقد لا يتخمر لكن الموت حقيقة قطعية فقال ما يؤول اليه قطعاً او ظنا قال بفعل او بقوة يعني سواء - [00:48:44](#)

كان حقيقة متيقنا او متوقعا وقوعه او باعتبار ما هو عليه حقيقة او ما سيكون مستقبلا كما قلنا في تسمية بالفعل كالخمر على العنب اطلاق الخمر على العنب والعنب ليس في حقيقته خمر لكنه اذا فعل به ذلك كان وكذلك المسكر على الخمر قبل ان يستعمل يقال له

مسكر باعتبار - [00:49:04](#)

لانه مسكر بالقوة وليس بالفعل. نعم وزيادة ونقص وشكل وصفة ظاهرة واسم ضد ومجاورة ونحوه هذي انواع اخيرة ختم بها. قال ومجاز بزيادة. ويضربون لها مثالا وفيه نقاش طويل ليس كمثله شيء - [00:49:29](#)

ويقولون وجه المجاز هنا ان الكاف للتشبيه وجاء بعده قوله مثله فانت تقول ليس كمثله يعني ليس مثل مثله شيء واذا قيد هذا المعنى وقرر على هذا النحو فهو نفي لمثل المثل. ونفي مثل المثل اثبات للمثل - [00:49:53](#)

يعني تقول ليس مثل مثله. اذا هناك مثل له وانت تنفي مثله. فيقولون هذا يستلزم اثبات المثل لله وليس هذا هو المعنى فيقول المعنى ليس مثله شيء خلاص. اوليسك هو شيء فمنهم من يقول الكاف زائدة ومنهم من يقول مثله زائدة. وبعضهم يأبى هذا -

[00:50:12](#)

وفي هذا ايضا يعني بحث طويل وان الكاف في محلها ثم يخرجون عليها المعنى وان من باب التأكيد النفي وان المقصود بالاية تمام الانتفاء ان يماثل الله جل جلاله شيء في ذاته او في صفاته. ومثال النقص يعني الحذف الذي - [00:50:32](#)

يأتي تقديرا في النصوص واسأل القرية واسأل العبرة التي اقبلنا فيها. لن تسأل القرية ذاتها ولا العبر ذاتها ولكن مراد اهلها. قال او شكل تأتي الى صورة مجسم آآ انسان او فرس فتأتي الى المنحوت فتقول هذا اسد وليس هو هو مجسم - [00:50:52](#)

قل له او صورة له ووجه الشبه فيها والعلاقة بين الحقيقة والمجاز هو الشكل. قال وصفة ظاهرة ايضا لما تقول للرجل الشجاع اسد انت نقلت ما سبب العلاقة بين اسد للرجل الشجاع واسد للحيوان؟ ما العلاقة - [00:51:12](#)

نعم هي الشجاعة الموجودة في الرجل كما هي في الاسد. فيقال وقيد فقال صفة ظاهرة. لان لا تعتمد الى الصفات الخفية التي لا يلتفت اليها فتطلق مجازا لا يكون سائغا يعني لا يصح ان تقول لرجل اسد وليس فيه من الشجاعة ذرة. فيقال لك ما العلاقة؟ فتقول

بخر الفم الذي - [00:51:29](#)

في رائحته وهي الرائحة الكريهة كالموجودة في الاسد. هذه الصفة الخفية لم يعتمد عليها العرب في اطلاق المجازات. بالنظر الى وجود صفة الا ان تكون صفة ظاهرة. قال واسم وفي بعض النسخ واسم مقيد. اطلاق الاسم المقيد على المطلق. يقول شريح القاضي رحمه الله اصبحت - [00:51:49](#)

ونصف الناس علي غضبان ما اراد نصف الناس حقيقة اراد مطلق البعض. فالذي حصل انه قيد الاسم واراد الاطلاق فيطلق اسم مقيد ويراد به المطلق عامة وليس بعضهم دون بعض. ثم قالوا وضد اما تقول العرب للاعمى بصير - [00:52:10](#) وللدغ سليم. هذا من اطلاق الاسم على ضده. ومجاورة كما قلنا الغائط للمكان واطلق على الخارج من الانسان والراوية لظرف الماء وهي في الحقيقة للبعير الذي يحمل عليه الماء ونحوه يعني غيرها من العلاقات والاسباب التي يتوسع فيها - [00:52:30](#) المختصون في البلاغة نعم وشرط نقل في نوع لا احاد. هل يشترط في اثبات المجاز نقله عن العرب الاستعمال يعني حتى تستعمل مجازا وتعتبر به هل يشترط ان ينقل هذا عن العرب فتجده في كلامهم؟ السؤال بطريقة اخرى هل لنا ان نحدث - [00:52:52](#) جديدا لم نجده في اساليب العرب وكلامهم قالوا وشرط نقل في نوع لا احد. المذاهب متعددة. منهم من يشترط النقل عن العرب وانه لا مجاز الا اذا نقل وهذا بالذات على مذهب من يرى المجاز موضوعا لغة. فلا يسمح باستعمال لفظ لا استعمال فيه للعرب قبل في المجال - [00:53:14](#)

ومنهم من يقول بل لابد من المجاز ويريد المجاز في احاد الكلمات او الاستعمالات والتراكيب. قال المصنف وشرط نقل في نوع لا احاد هذا المذهب وسط. ايش يعني؟ يعني نوع المجاز. يكفيننا ان يثبت عندنا ان العرب استعملت المجاز للتعبير مثلا - [00:53:34](#) بما بما يقبل بالسبب القابل او بالعلة عن المعلول او بالاثار عن المؤثر. هذا النوع كافي. اما الاحاد استخدام الكلمات او التراكيب التي تأتي استعمالا مفردا فلا يشترط فيه النقل. قال وشرط نقل في نوع يعني في نوع المجاز. والمقصود بالنوع العلاقات السابقة - [00:53:58](#)

لا احد يعني لا يشترط النقل في احاد الجمل او المفردات التي يراد استعمال المجاز فيها. نعم وهو لغوي كاسد لشجاع وعرفي عام كدابة لما دب وخاص كجواهر لنفيس وشرعي كصلاة لدعاء - [00:54:18](#) تقدم هذا في الحقيقة ايضا كما قلنا الحقيقة لغوية وشرعية وعرفية فالمجاز ايضا لغوي وشرعي وعرفي قال رحمه الله لغوي كاسد لشجاع لان الاسد حقيقة الحيوان المفترس فالشجاع والرجل مجاز وعرفي عام كدابة لما دب اصبح مجازا لان الحقيقة الدابة للفرس فاستعماله لكل ما دب اصبح - [00:54:40](#)

مجازا عرفيا والخاص كجواهر لنفيس. اصل الجوهر كله انواع الجواهر لما اطلق على النفيس منه صار هذا مجازا. وشرعي كصلاة دعاء في الشريعة اذا جئت للفظ الصلاة وقلت اريد معنى الدعاء مطلقا يصبح مجازا في مصطلح الشريعة. كما قال هناك وقد تكون الحقيقة مجازا - [00:55:04](#)

فاذا نظرت الى الحقل اللغوي فالصلاة بمعنى دعاء تكون حقيقة. وبمعنى الاقوال والافعال تكون مجازا. اذا جئت للحقل الشرعي بالعكس ستكون الصلاة الاقوال والافعال حقيقة ويكون الدعاء مجازا وهكذا. نعم - [00:55:24](#)

ويعرف بصحة نفيه. ذكر الان علامات المجاز كيف يعرف او يميز بين الحقيقة والمجاز؟ ذكر بعض العلامات. اولها صحة النفي صحة النفي يعني يصح ان تستعمل النفي للمجاز يقول شخص آآ وقد اقبل رجل هذا اسد فتقول ليس باسد. في المجاز يصح نفيه ويقال للبليد حمار فتقول - [00:55:44](#)

ليس بحمار لكن تأتي للحمار الحقيقي لا يصح ان تقول ليس بحمار. والاسد الحقيقي لا تصح ان تقول ليس باسد. فالمجاز يقبل النفس. النفي والحقيقة لا تقبل هذه احد واهم علامات الفوارق. وقيل هذا دور - [00:56:10](#)

يعني استعمال هذا علامة للمجاز لا يصح ليش؟ قال انت لما تقول يقبل النفي ولا يقبل النفي ما هو الذي يقبل ولا يقبل؟ الحقيقة والمجاز. اذا لابد ان تعرف ما الحقيقة والمجاز اولا ثم تطبق عليه صحة النفي وعدم صحته - [00:56:28](#)

فهم لو سألتك ما علامة المجاز تقول ان يقبل النفي طيب السؤال انا اقول هناك كلمات تقبل النفي وكلمات لا تقبل. ما الذي يقبل النفي

وما الذي لا يقبله؟ تقول الحقيقة لا تقبل - 00:56:43

النفي والمجاز يقبل اذا يلزم من هذا ان تعرف ما الحقيقة والمجاز اولاً. طيب انت تأتي بالعلامة لتختبر او لتعرف ما هو الحقيقة والمجاز فصار اتيانك بعلامة يستلزم منها ان تعرف مسبقاً ما الحقيقة والمجاز لا داعي لها. هذه علامة اصبحت تحصيل حاصل -

00:56:59

ولهذا قالوا يلزم منه الدور انه يلزم منه سبق العلم بالمجاز نعم وتبادر غيره لولا القرينة. هذه علامة اخرى ان المجاز لولا القرين لتبادر

المعنى الآخر الذي هو الحقيقة تقول رأيت اسدا - 00:57:17

دخلت الى قوم جالسين فقلت للتو قدمت من الخارج ورأيت اسدا. ما الذي يتبادر الى الفهم الاسد الحقيقي الحيوان. اما المجاز فمن

علامته ان يتبادر غيره لولا القرين. فتقول رأيت اسدا يصول ويجول راكبا فرس - 00:57:38

خلاص يفهم من هذه القرينة انك تقصد الرجل الشجاع. نعم وعدم وجوب اضطراده. لا يلزم في المجاز اضطراده بخلاف الحقيقة.

اطراده في ماذا؟ في المعنى المستعمل. اما اما الحقيقة فيجب اضطرادها. بخلاف المجاز فقد يضطرد وقد لا يضطرد. يعني ليس دائماً

تقول للرجل الشجاع اسد - 00:57:54

وليس دائماً ان تستخدمه في المجاز الزيادة او النقصان قد يستحسن في بعض السياقات وقد لا يستحسن. فيضطرد لكنه لا يجب

بخلاف الحقيقة فان ارادها واجب. نعم والتزام تقييده. هذه علامة رابعة - 00:58:19

تقول جناح الذل ونار الحرب جناح الذل هذا المجاز التركيبي الجناح معروف والذل معروف. تركيبها جناح الذل مقيد. لو لم تقيده ما

فهم المعنى المجازي. نار الحرب اما الحقائق فانها تفهم قيدت او لا تقيده. اما المجاز فلا يفهم الا اذا قيد. نعم - 00:58:36

وتوقفه على مقابله. نعم يذكرون لها امثلة بقوله ومكروا ومكر الله تقول مثلاً آ ان خنتني اخونك انت لا تقصد الخيانة الحقيقية. لكن

تقصد دفع الاساءة بمثلها وعدم تقبل الاعتداء - 00:59:00

عدوان فهذا مجاز انت لا تقصد انك خائن لكن دفع السيئة بسيئة لا يسمى سيئة وجزاء سيئة سيئة مثلها فالرأى للسيئة بمثلها لا يعتبر

مسيئاً. مع انه سمي سيئة. هذا ايضا من العلامات انه يطلق متوقفا ففهمه على - 00:59:17

مقابله وليس على اطلاقه وازافته الى غير قابل. نعم تقول واسأل القرية فلا يقبل القرية جدرانها وبنيانها ان يتوجه اليها السؤال

فهذا من علامات وكونه لا يؤكد. نعم يكونون من فوائد التوكيد في اللغة المؤكيدات اللفظية اثبات الحقيقة دون المجاز. فان المجازات

لا - 00:59:37

مؤكد وفي قول ولا يشتق منه بل وفي قول ولا يشتق منه ايضا من العلامات في قول عند الباقلاني والغزالي والموفق بن دام تبعاً له

والطوف كذلك ومن الحنابلة بن حمدان انه لا يشتق منه يعني مثلاً تقول وما امر فرعون برشيد ليس الامر - 01:00:01

مرهونة توجيه الامر بقولك افعل ما امر فرعون يعني؟ ما شأن فرعون وحاله؟ هذا الامر في هذا الكلمة في هذا السياق مجاز. لان

الحقيقة هو استدعاء والفعل فقوله وما امر فرعون هذا مجاز اي شأنه فانت لا تشتق منه امر ومأمور - 01:00:23

لا يأتي منه صيغة اسم فاعل واسم مفعول. قال لا يشتق منه. يقول وفي قول لا يشتق منه واراد به عند بعضهم اما الاكثر من

الاصوليين يرى جواز الاشتقاق من المجاز لانه لا فرق بينه وبين الحقيقة. نعم. ويثنى المجاز ويجمع - 01:00:40

هذي من العلامات ايضا انه يقبل التثنية والجمع خلافاً لمن قال ان المجاز لا يجمع. وابطله الامدي بان لفظة حمار مثلاً للبلد يجمع

ويثنى اجماعاً. فاذا رأيت بليدين قلت حمارين. واذا رأيت مجموعة قلت حمير. فيقبل التثنية كما هي في الحقيقة ويقبل الجمع كما

هو - 01:01:00

ومن اه يعني نفاه ابطله الامدي بل ادعى الاجماع على خلافه. مسألة اشتقاق فاق من المجاز وعدم الاشتقاق يقال ان الجوهرى صاحب

المعجم من اوائل من قال ان الامر حقيقة يجمع على اوامر - 01:01:22

ومجازاً يجمع على امور. ولهذا قال هذا من التفريق امر جمعه امور وامر بمعنى افعل يجمع على اوامر واتبعه على ذلك كثير من

الاصوليين وتعقبه بعضهم بانه لا يكون كذلك بل - 01:01:41

يأتي منه هذا المعنى وذلك ولا يصح إطلاقها قاعدة. نعم ويكون في مفرد واسناد وفيهما معا. يأتي المجاز في المفرد ويأتي في الاسناد ويأتي فيهما معا. في مفرد اسد وبحر وقمر وغيرها من الالفاظ التي تريد بها معنى يطلق على مفردات ويأتي في الاسناد يعني -

01:01:58

جملة مكونة من كلمتين كل كلمة في ذاتها حقيقة في معناها. حصل المجاز اين في التركيب في الاسناد ولهذا يسمونه مجاز عقلي او مجاز حكمي او يسمونه مجاز تركيب او مجاز اسناد لان المجاز ليس في كلمات الجملة - 01:02:23

بل بل في اسناد حكم بين كلمتين. يمثلون لها بقول القائل اشاب الصغير وافنى الكبير. كر الغداة ومر العشي الشيب معروف والصغير والكبير معروف وكر الغداة معروف. المجاز هنا في اسناد حصول الشيب لكر العشاء لكر الغداة ومر العشي - 01:02:42

فاما الذين امنوا فزادتهم ايمانا. الذي زادهم ايمانا هو الله. والايات كانت سببا لزيادة هذا الايمان. قال ربي انهن كثيرا من الناس الاصنام الذي حصل الاضلال حقيقة هو امر الله جل جلاله انما كانت هذه سببا فهذا كاد يقولون. واحيانا يكون المجاز فيهما معا. في

01:03:03 - المفردة

في الاسناد فتكون الجملة كلها مفردا واسنادها يقع فيها المجاز مثل قول القائل احياني اكتحالي طلعتك فعبّر عن الرؤيا بالاكتحال. وهذا مجاز وليس كحلا. جعل رؤيته في مثابة اكتحال العين. ثم عبر عن - 01:03:26

سروره برؤيته بالحياة فحصل المجاز ها هنا في المفردات وحصل في الاسناد ايضا. واذا المجاز واسع قد يأتي في المفردات فقط وقد يأتي في الاسناد فقط دون المفردات قد يأتي - 01:03:46

فيهما معا. نعم وفعل ومشتق وحرف وفعل ومشتق وحرف. يأتي المجاز في الفعل يستعمل الماضي بمعنى الاستقبال مثل قوله تعالى اتى امر الله اي سيأتي ونفخ في الصور اي سينفخ ومع انه بصيغة الماضي فهذا مجاز في الافعال ويأتي بالعكس مضارع - 01:04:01 بمعنى الماضي قال فلما تقتلون انبياء الله من قبل فلما قتلتم؟ فيعبر بالمضارع ويريد به الماضي ويأتي الخبر بمعنى الامر والوالدات ان اولادهن هذا خبر لكنه بمعنى الامر بمعنى الطلب او يكون العكس فليتبوأ مقعده هو امر لكن لا يراد به ان يذهب فيجلس على -

01:04:24

مقعد من النار هو بمعنى الخبر. اذا هذا مجاز يقع في الفعل وله صور كثيرة. ويقع ايضا في مشتق كاسم الفاعل ياتي بمعنى الماضي ويأتي بمعنى الاستقبال ويأتي المجاز ايضا في حرف تقول هل انتم منتهون؟ هل اداة استفهام؟ لكن تأتي بمعنى الامر يعني ان -

01:04:44

هل انتم منتهون؟ ويأتي ايضا بمعنى النفي فهل ترى لهم من باقى؟ يعني لا ترى لهم. ولهذا يقال استفهام نفي. او استفهام تقرير او استفهام وتوبيخ فكلها هي اداة استفهام لكنها تجوز بها عن معنى الاستفهام الى معنى امر او معنى نفي فكل هذا من باب - 01:05:04

اجاز. نعم ويحتج به اي بالمجاز يعني كالحقيقة فاذا جاء في نص فهو مقام حجة. نعم. ولا يقاس عليه. حكى هذا اجماعا انه اذا استعمل المجاز لا يصح القياس عليه بخلاف الحقائق وهذا سيأتيكم في مسألة القياس في اللغات. فان من مذاهب - 01:05:25

بعض بعضهم ان اللغة تثبت قياسا في الحقيقة ولا تثبت في المجاز. نعم ويستلزم الحقيقة ولا تستلزمه. المجاز يستلزم الحقيقة كيف يعني ما من مجاز الا وله حقيقة. طيب والعكس - 01:05:47

هل كل لفظ حقيقة له مجاز؟ لا. قال ويستلزم الحقيقة ولا تستلزمه. الائمة الاربعة بعضهم حكاه اجماعا ان الحقيقة لا تستلزم مجازا. فايهما اكثر في رصيد اللغة الحقيقة اكثر لان كل مجاز له حقيقة وليس كل حقيقة له مجاز. والامدي رحمه الله يرى اضطراد الامرين

01:06:07 - ان

كل حقيقة لها مجاز وكل مجاز له حقيقة. نعم ولفظاهما حقيقتان عرفا مجازان لغة وهما من عوارض الالفاظ. نعم. وصفك حقيقة ومجاز هذا وصف يختص بالالفاظ وليس بالمعاني لا يقال هذا معنى مجازي. هذا اللفظ حقيقة هذا اللفظ مجاز. اما المعاني فلا توصف

بالحقائق والمجازات. ثم قال ولفظاهما - 01:06:33

يعني مصطلح حقيقة ومصطلح مجاز. حقيقتان عرفا مجازان لغة. اما قلنا الحقيقة من الحق وهو مجاز من جاز وهو العبور. اذا هي

مصطلحات منقولة من المعنى اللغوي. فلما استعملنا في الاصطلاح العلمي - 01:07:00

حقيقة ومجاز. هي في الاصطلاح العلمي حقائق ومجازات حقائق وهي في اللغة مجازات حقيقة لغوية او عرفية او شرعية مصطلح حقيقة ومجاز هو حقيقة لغوية او عرفية او شرعية عرفية - 01:07:20

حقيقة عرفية في اصطلاح اهل العلم سموا الحقيقة هكذا يعني لو قال عامي ما درس ولا عرف حقيقة ولا مجاز فجاء وتكلم وقال الحقيقة كذا ايش يقصد يقصد يخبر بالامر الواقع يقينا عنده ويقول الحقيقة ان الذي حصل كذا وكذا. لا يريد هذا الاصطلاح. اذا هو حقيقة عرفية. قال ولظاهما حقيقتان - 01:07:36

عرفا مجازان لغة نعم. وهما من عوارض الالفاظ وليس منهما لفظ قبل استعماله ولا علم متجدد. نعم. ليس من الحقيقة والمجاز لفظ قبل الاستعمال. قبل الاستعمال لا تقول للفظ لا حقيقة ولا مجاز. فاذا استعمل حكمت به او حكمت باحدهما عليه. وشيخ الاسلام وابن حمدان يقولون هذا اذا - 01:07:57

قلنا ان اللغة اصطلاح لكن لو قلنا هي توقيف انتهى الامر. قال ولا علم متجدد العلم المتجدد المقصود به الذي يطلق على كل شخص زيد علم متجدد. ويوجد الف زيد في البلد وعمره كذلك. العلم - 01:08:23

متجدد لا يوصف بحقيقة ولا مجاز. هل زيد الكبير الجد هو الحقيقة والحفيد هو مجاز. الاعلام المتجددة لا توصف بحقيقة ولا مجاز ايش قال علم متجدد؟ لان العلم المنقول هو حقيقة فيما نقل منه مجاز فيما نقل اليه وهي مذاهب ايضا - 01:08:40
فابن عقيل يقول اسماء الاعلام حقيقة لا مجاز فيها. لانها للفرق بين الاشخاص في الذوات. فيثبت الحقيقة ولا يثبت المجاز. الان يقول المصنف الاعلام المتجددة لا توصف بحقيقة ولا مجاز. وابن عقيل يقول بلى هي حقائق. لانه وضعت للتفريق بين الذوات. هذا زيد وهذا عمرو - 01:09:00

وهذا زيد بن فلان وهذا زيد بن فلان وقيل بل فيها مجاز يدخل المجاز في الاعلام فترى طالب علم مجتهد في النحو تقول هذا سيبويه زمانه. فيقولون هذا مجاز والجواب عنه ان هذا اطلاق فيه تركيب مجاز وليس اللفظ مجاز اسناد وليس مجاز لفظ تقول هو في النحو مثل سيبويه تقصد هذا - 01:09:21

الغزالي رحمه الله يذهب مذهبا وسطا. فيقول العلم يمكن يوصف بحقيقة ومجاز اذا تلمح فيه معنى الصفة اما العلم المحض فلا. يقول ان تلمح فيه معنى الصفة فيجوز ان يوصف بالحقيقة فيوصف ان ان يوصف بالمجاز. يقول مثل اسود الاسود - 01:09:44
ابن يزيد. هذا متلمح فيه معنى الصفة فيدخله المجاز. او حارث من الحرث يعني هو اسم لكنه اذا حمل معنى وتلمح فيه معنى الصفة جاز ان يدخله المجاز ويوصف به والا فلا. نعم - 01:10:04

قال المصنف رحمه الله فصل هذه اخر ما يتعلق بالحقيقة المجاز نختم بها مجلس اليوم ان شاء الله المجاز واقع وليس باغلب المجاز واقع اين؟ المجاز واقع لغة وموجود فيها ودليله الاستعمال والرصيد الكبير من الالفاظ. خلافا لبعض اهل العلم ومنهم الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايين - 01:10:19

من المتقدمين وشيخ الاسلام ممن بعده ويرون ان هذا ليس صحيحا. ونفاة المجاز وسيأتي لتفصيل وبعد قليل وفاة المجازي يرفضون اثبات هذا الاصطلاح وتقسيم الالفاظ الى حقيقة ومجاز. وشيخ الاسلام رحمه الله اطال في تقرير هذا - 01:10:46
في كتاب الايمان وله ايضا في مجموع الفتاوى عدة مواضع. ويقول رحمه الله هذا التقسيم حادث. بعد القرون الثلاثة الاولى واول من عرف عنه التكلم بالمجاز ابو عبيدة يقصد معمر ابن المثنى المتوفى سنة مئتين - 01:11:06

وتسعة في كتابه الذي سماه مجاز القرآن. فيقول هو اول من عرف عنه هذا الاستعمال. ثم يقول ولم يعني بالمجاز قسيم الحقيقة وانما عنا مجاز الاية اي ما يعبر به عنها. وليس المقصود المجاز. تفصيل هذا يطول وليس هذا موضع بسطه الان. يقول - 01:11:23
مجاز واقع ومع كونه واقعا في العقل وليس باغلب. يعني الاغلب قلنا والاكثر هو الحقيقة لان لكل حقيقة لكل مجاز حقيقة وليس العكس طبعا هو قال وليس باغلب اشارة الى خلاف بعض اللغويين كبن جني يقول ان المجاز في اللغة اغلب من الحقيقة - 01:11:43
ويقصد السعة في الاستعمال انها اكثر ويحملها على المجاز. على كل حال. مأخذ نفاة المجاز اكثر من شيء اهمه بالنسبة لنا فيما قرره

شيخ الاسلام رحمه الله كثيرا وانتصر له انه يرى ان هذا التقسيم اولاً - [01:12:01](#)

لا يستند الى تاريخ لغوي فكونه جاء حادثاً ومستعملاً بعد انقضاء قرون في استعمال اللسان وفي تقييد العلم من غير تطرق الى تقسيم حقيقة ومجاز يدل على حدوثه. اثنين اقترن هذا الحدوث ببناء بعض اصول عقديّة فاسدة عليه وتحديد مذهب الاعتزال -

[01:12:19](#)

كان حوله او قاربه كالجهمية والكلابية ونحوهم تسليطاً لهذا الباب على مذاهبهم العقدية في باب القدر وباب الصفات تحديداً في العقائد. فان نفاة الصفات من الجهمية مثلاً والكلابية والمعتزلة وعلى اختلاف مذاهب الفرق المنتسبة الى الاسلام في نفهم للصفات

نفي مطلق - [01:12:42](#)

او في تأويلها تأويلاً حادثاً يعتمدون على المجاز. فيقولون هذه الالفاظ التي فيها نسبة الصفات الى الله الى الله جل لجلاله ليست على حقيقتها بل هي على المجاز. وبالتالي فاما ان ينفي كما فعل المعتزلة واما ان يؤول كما فعلت الاشاعرة - [01:13:08](#)

اذا قلت مثلاً وجاء ربك فيؤول بمجيء امر الله. ينزل ربنا الى السماء الدنيا في اوله بنزول رحمته. لما خلقته بيديه فيؤولها بالقدرة بل يده مبسوطتان بل نعمته وفضله. فاذا قلت له لكن هذا غير مراد اللفظ اليد له معنى. يقول نعم لكن هنا هو مجاز - [01:13:28](#)

لاستحالة الحقيقة وتعذرها. فرأى يعني فيما فيها ذهب اليه شيخ الاسلام رأى ان اثبات الحقيقة والمجاز او التقسيم اللفظ الى حقيقة ومجاز كان هو المدخل والبناء الاكبر لتأسيس المذاهب العقدية في تأويل الصفات ونفيها والعبث بها تحريفاً وتعطيلاً - [01:13:50](#)

قيلاً الى اخره. ورأى ان من اصول الرد في هدم هذه المذاهب هو اغلاق هذا الباب. واستند رحمه الله الى عدم وجود ذلك. كلام شيخ الاسلام على طوله وتقديره اه ما يزال عدده من اهل العلم الا المعاصرين ايضاً يثبتون هذا ومن اواخر المحققين العلامة الشقيق رحمه

الله في رسالته - [01:14:10](#)

الدفع المجاز في الكتاب او عن الكتاب الموصوف المتعبد بالاعجاز يعني ينفي وجود المجاز في القرآن. فان قلت ماذا يفعلون في النصوص القرآنية الكثير واسأل القرية واخفض لهما جناح الذل. يرون ان كل ذلك هو استعمال حقيقي. والعرب لها استعمالات غير انها

حقائق على مراتب - [01:14:30](#)

انواع ودلالات متنوعة كلها حقيقة لا يصح ان تقول حقيقة ومجاز. هل الخلاف لفظي شكلي في المصطلح فقط ومتفقون في الجواب لا الخلاف حقيقي لكنه اراد تقريب الشقة يقول هو لفظي ان اردنا به الاصطلاح والتسمية معنوي اذا اردنا به - [01:14:50](#)

اشياء اخرى عليها على كل حال المسألة طويلة الذيل وفيها خلاف ولا يزال حتى بين بعض المعاصرين من طلبة العلم تداول ونقاش في مثل هذا هل السؤال هل نجد تاريخياً في رصد وتتبع وبحث؟ استعمال لمصطلح مجاز قبل هذا لا يهمنا هذا كثيراً. لانك لو جئت -

[01:15:10](#)

لمصطلحات العلوم وتقسيماتها وارادت بناء شيء علمي عليها سيعوزك ان تقسم الصلاة الى اركان وواجبات والحج الى اركان وواجبات وان تفصل بينها. بل مصطلح ركن وواجب في العبادات ليس ايضاً قديماً ليس في القرون القرن الاول الهجري. وان حدث بعده -

[01:15:30](#)

وكذلك ستقول في سائر مصطلحات العلوم في مصطلحات الحديث والفقه والتفسير والعقائد كلها كذلك اين ستجد تقسيم لدرجاته توحيد ربوبية والوهية واسماء وصفات. اين ستجد تقسيم بعض ما يسمى في مصطلحات العلوم بمراتبها او درجاتها - [01:15:50](#)

فهل هذا كثير فليس هذا هو الرد الكافي ثم سنقول ان كان المأخذ عند ارباب يعني هل اثبات المجاز الزموا تأويل الصفات ونفيها؟

الجواب لا يعني اذا كان هذا مدخلاً فيسعني ان اقرر مسألة لغوية ولا يلزم منها - [01:16:10](#)

بناء التشبيه او بناء النفي او بناء تأويل الصفات عليهم كتاب المجاز من الابداع الى الابتداء للشيخ الدكتور عبد المحسن عسكر كتاب لطيف. وكانت محاضرات آآ مها وضمنها نقولاً ثم طبعت في كتاب اللطيف الحجم آآ لطيف وفيها تتبع لنقلات عن متقدمين ومتأخرين

- [01:16:30](#)

يستعملون مصطلح مجاز ويثبتوا ان المسألة لغوية قديمة الوجود في تاريخ اللغة واستعمالات اهلها وانه ليس بمعنى الحدوث الذي

فيه شيخ الاسلام رحمه الله تماما. وعلى كل حال فالمسألة اه يعني محل نظر والقراءة فيها والاطلاع طويلة الذيل - [01:16:56](#)

وهو اراد بهذا الاصطلاح في عنوان الكتاب انه كيف انتقل هذا النوع في اللغة من كونه ابداعا ووصفا لنوع من استعمالات اللغة

وتقسيماته التي يفتن بها اهل اللسان. الى كوني اصبح مدخلا لبدعة في العقائد افسدت عقائد المسلمين - [01:17:15](#)

فسماه المجاز من الابداع الى الابتداء. نعم وهو في الحديث والقرآن. نعم ها هنا مذاهب اذا اثبتنا المجاز في اللغة فهل هو واقع في

القرآن والحديث؟ من يذهب الى ان اثبات المجاز في القرآن - [01:17:32](#)

والحديث مشكل خصوصا اذا قلت ان من علامات المجاز صحة نفيه. هل يجوز ان تقول في القرآن ما يصح نفيه؟ لا اذا ساقول لا مجاز في القرآن ولا يلزم منه لان اقول من علامات المجاز وليس معناه نفي الجملة في اثباتها صدقا فان كلام الله كله ثابت قطعا. فمن

اهل العلم من - [01:17:47](#)

قول المجاز واقع في اللغة واقع في القرآن والحديث على حد سواء وهذا مذهب الكثيرين ومنهم من قال مع وجوده في اللغة لكنه

غير واقع في قرآن وبعضهم اضاف القرآن والحديث ايضا. وعلى هذا من الحنابلة بن حامد مثلا والتميمي. وعليه من الشافعية ابن

القاص وعليه من المالكية - [01:18:07](#)

ابن خويز من داد وغيره ونسب هذا حتى الى الظاهرية. منع المجاز من وروده في القرآن وفي السنة. ينسب الى الامام احمد رحمه

الله وقد ذكره القاضي ابو يعلى في العدة وهو موجود في كلام آا الامام احمد رحمه الله حتى في الرد على الزنادقة. قال في اية انا

نحن نحیی ونمیت. وفي - [01:18:27](#)

لقوله تعالى ونعلم وفي مثل قوله منتقمون. قال هذا من مجاز اللغة. يقول الرجل انا سنجري عليك اسقاك يعني ان يعبر الواحد بلفظ الجمع وليس المراد منه التعدد فنحن نحیی نحیی انا نحن نحیی ونمیت. ليس تعدد الهة. قال رحمه الله هذا من مجاز اللغة. طب ومثل شيخ

- [01:18:47](#)

اسلام النفاة المجاز ماذا يقول في مثل هذا النص؟ يقول لا ابن تيمية اراد مجاز اللغة مما يجوز استعماله في اللغة ولم ولم يقصد

الاصطلاح لانه كان غير معروف وغير متداول فلا تحمل لفظه المتقدم على اصطلاح حادث جاء بعده. نعم - [01:19:11](#)

وليس فيه غير علم الا عربي ليس فيه في ماذا؟ في القرآن يقول ليس في القرآن الا عربي غير الاعلام لانها اعلم عندنا ابراهيم وزكريا

واسحاق وطالوت وجالوت وهارون فيقول اذا استثنيت الاعلام الاعجمية فلا يوجد في القرآن لفظ الا - [01:19:28](#)

فالله عز وجل وصف كتابه بانه عربي في غير ما اية انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون بلسان عربي مبين ونصوص كثيرة ان القرآن

انا عربي لكن بعض اهل العلم لما وجد بعض الالفاظ في القرآن التي اصولها غير عربية قال بعض الالفاظ في القرآن اصولها فارسية

حبشية - [01:19:48](#)

هندية وذكروا لهذا كمشكاة وسندس واستبرق وناشئة ومثالها من الالفاظ التي جاءت في القرآن والسنة في القرآن عموما يقول ابو

ميسرة من التابعين وسعيد بن المسيب وهوب منه يروى عن ثلاثتهم انهم يقولون في القرآن من كل لسان - [01:20:11](#)

يعني القرآن جامع وفيه من كل لسان لفظ او كلمة فهو جامع. اه عمد بعض اهل العلم الى جمع هذه الالفاظ التي جاءت في القرآن

واصولها غير عربية. نظمها التاج السبكي رحمه الله الكلمات المعربة في القرآن فحصر فيها سبعة وعشرين كلمة نظمها في خمسة

ابيات - [01:20:30](#)

ثم جاء الحافظ ابن حجر رحمه الله فاخذ ابیات التاج السبكي وزاد عليها بيتا في مقدمتها واربعة ابیات في مؤخرتها وزاد عليها اربعة

وعشرين كلمة صاروا كم؟ ابن السبكي جاب سبعة وعشرين وهذا جاب اربعة - [01:20:50](#)

عشرين صار واحد وخمسين ثم قال الحافظ رحمه الله وذكر هذا في الفتح قال ولم اقصد الاستقصاء وقد فاتني وذكر كلمتين صارت

ثلاثة وخمسين وقال لعلی اعود اليها فيما بعد فازيدها وانظمها لكنه لم يفعل اما ما بلغنا او نسي او انشغل رحمه الله. جاء السيوطي

رحمه الله - [01:21:07](#)

فزاد على مجموع ما ذكره الحافظ ابن حجر وما ذكره التاج السبكي وزاد عليها الى اربعين كلمة اضافية مما في القرآن ويرون ان

اصولها غير عربية ونظمها واوردها في الاتقان تحت فصل معرب او نوع المعرب من من انواع علوم القرآن. والمقصود - 01:21:29 انه محل اتفاق الموجد في القرآن عربي. فان قلت بعض اصولها غير عربي فلا حرج لان العرب اذا استعملت لفظا وجرى على فقد عربته فهو عربي باعتبار استعمالها اعجمي باعتبار اصولها والله عز وجل يقول ولو جعلناه قرآنا اعجميا - 01:21:48 فهذا يعني هذا كما يقولون هو حرف امتناع الامتناع يعني لم يوجد اصلا لقالوا لولا فصلت آياته اعجمي وعربي. نعم ومجاز راجح اولى من حقيقة مرجوحة. اذا تعارض اللفظ بين ان تحمله على الحقيقة او المجاز فما المقدم؟ الحقيقة لانها الاصل - 01:22:08 تم اذا تعارض اللفظ بين الحقيقة والمجاز فالحقيقة اولى لانها الاصل. طيب ماذا اذا تعارض اللفظ بين مجاز راجح وحقيقة ت مرجوحة الان اذا تعارض اللفظ بين معنيين حقيقة ومجاز - 01:22:27 ان كانت متساويتان فالحقيقة لانها الاصل وان كانت الحقيقة راجحة فمن باب اولى. طب اذا رجع المجاز فهل تحمله على المجاز لانه راجح؟ او تحمله على الحقيقة لانها الاصل هما مسلكان. ماذا قال المصنف؟ ومجاز راجح اولى من حقيقة مرجوحة - 01:22:45 هذا عند القاضي ابي يوسف من الحنفية والقرافي من المالكية وابن حمدان من الحنابلة وغيرهم. طيب ليش نقول هذا؟ لان ابا فتى رحمه الله يرى ان الحقيقة المرجوحة اولى خذ مثالا لو قال والله لاشربن من هذا النهر - 01:23:09 ما حقيقة الشرب؟ قالوا حقيقة الكرع بالفم. يعني ينزل الى النهر فيقرع كما تكرر الدواب ويشرب منه من فمه مباشرة ومجازه ان يأخذ منه في اثناء فيشرب. هو شرب من ماء النهر لكن ما شرب من النهر مباشرة - 01:23:30 يقول ابو حنيفة رحمه الله الحقيقة الموجودة هنا وهو الكرع بالفم ليست مماتة تماما فبعض الرعاة يقرع بفمه اذا جاء يشرب من النهر فلو حلف لا يتم له بره بيمينه الا اذا قرع بالماء فاذا شرب من كأس فقد حنثوا عليه الكفارة. قال ابو يوسف هذه الحقيقة - 01:23:47 شبه مهجورة. فالمجاز هنا راجح. ووجه رجحان المجاز غلبته. وقال والله لاشربن من هذا النهر. قال والله لاكلن من هذه النخلة ماذا يقصد من تمرها لكن النخل حقيقة المقصود به جذعها الخشب. لكن هذه حقيقة مهجورة تماما - 01:24:07 فهم يقولون الحقيقة اذا هجرت تماما لا اشكال في ان المجاز ارجح. لكن ماذا لو لم تمت تماما الحقيقة؟ لكنها كانت ضعيفة او مرجوحة. ابو يوسف يقول المجاز الراجح اولى وابو حنيفة يقول - 01:24:27 الحقيقة المرجوحة اولى ولكل من القولين مأخذ قد علمته نعم ولو لم ينتظم كلام الا بارتكاب مجاز زيادة او نقص فنقص اولى. يعني اذا تردد الكلام بين ان تحمله على مجاز - 01:24:42 زيادة او مجاز نقص قال سترتكب مجاز النقص اولى لان النقص في كلام العرب او الحذف في كلام العرب اكثر من الزيادة مثال قال لزوجتيه ان حظتما حيضة فانتما طالقتان - 01:24:58 علق الطلاق بحيض زوجتيه حيضتان طيب الكلام ها هنا لابد فيه من تقدير. لابد فيه من ارتكاب مجاز. ان حفظتم حيضة ليست الشريكان في حيضة واحدة. فاما ان تقول بمجاز الزيادة ان حفظتما حيضة حيضة - 01:25:15 ويكون عندئذ مجرد الطعن في الحيضة يعني الابتداء فيها موقع للطلق لكليهما واما ان تقول بارتكاب بتقدير اظمار. ان حاضت كل واحدة منكما حيضة هذا فيه تقدير اظمار. ان حاضت كل واحدة منكما حيضة فلا يقع الطلاق الا بتمام الحيض - 01:25:35 وهي وجوه عند الفقهاء فالمقصود لو لم ينتظم الكلام الا بارتكاب المجاز زيادة او نقصان فالمقدم مجاز النقص قالوا لانه اكثر في كلام العرب. تم بهذا كلام المصنف رحمه الله على الحقيقة والمجاز ليكون ما بقي في المقدمات اللغوية ان شاء الله نختم - 01:25:59 بالمجلس الشهري المقبل بعون الله تعالى لنشر بعدة مباشرة في ابواب الدلالات والحروف والكلمات اسأل الله لي ولكم علما نافعا وعملا صالحا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:26:19